

## الدرس 4 التحسين والتقييم العقلي

حسن بخاری

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه  
اجماعين. وبعد فهذا هو مجلسنا الثاني بعون الله وتوفيقه في شرح متن جمع الجواعيم للامام السبكي - [00:00:00](#)

00:00:20

الله والحكم خطاب الله تعالى المتعلق بفعل المكلف من حيث انه مكلف. قال ومن ثم لا حكم الا لله. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم.  
وقفنا عند منتهاه لما قال رحمه - 00:00:40  
وقوله رحمة الله عليه ومن ثم لا حكم الا لله تعالى. عطفا على تعريف المصنف رحمه الله اصول الفقه والاصول  
وتعريف الفقه وانتقاله فيما بعد الى تعريف الحكم حيث وقفنا عند منتهاه لما قال رحمه - 00:01:00  
الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد - 00:01:00

نعم هذه مسألة مرت بكم كثيرا في دراسة الاصول ومنها ما تقدم ايضا في شرح مختصر الروضة. المسألة الحسن والقبح او التحسين والتقييم العقليان. مسألة من المسائل العقدية التي، زج بها المعتزلة في ثنابا مسائلها - 00:01:40  
محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. قال الشيخ رحمة الله وغفر له لشيخنا وللسامعين. والحسن والقبح بمعنى ملائمة الطبع ومناقفة بصفتي وصفة الكمال والنقص عقلي. وبمعنى تركت بالذنب عاجلا والعقاب اجلا شرعا. خالفا للمعتزل - 00:01:20

الاصل و هي قضية كلامية بحثة يعني مسألة من مسائل علم الكلام التي يتناولها ارباب الحديث عن الاعتقاد في كتب العقيدة و اصول الدين. ومن ثم فلا علاقة لها باصول الفقه من قريب ولا بعيد وليست من المسائل التي تؤسس - 00:02:00 بادلة شرعية ولا حتى لطرق الاستدلال بها. وكل ما خرج عن هذين المعندين فهو ليس من الاصول التي ينبغي العناية بها في كتب اصول الفقه لانها لا تثمر فقها. لأن اصول الفقه كما تقدم هي قواعد هذا الفقه. فما لا - 00:02:20

يُذكر على ذلك فليُس اصلاً يحتاج إلى الاشتغال به في هذه الكتب. لكن هذه المسألة والجملتان الآتيتان بعدها هي كذلك مما يُذكر على سبيل التنزل ودعني هنا اقول لك مدخلاً يساعدك في فهم بعض هذه الادراجات التي دخلت في آآآ 00:02:40  
مسائل علم الاصول ابتداءً كان التدوين في علم الاصول على وجه الاستقلال سبق اليه عدد من آئمۃ الاعتزال كمثل عبد الجبار المع  
والقاضی ابو الحسن. وبعد كتاب کا، منهما من: الاصحیا، الساقیة الـتـ، الفت استقلالا فـ، علم الاصحـا، واصحـ 00:03:00

وما في كتب علم اصول الفقه العهد للقاضي عبدالجبار او يسمى العمد وشرحه المعتمد للقاضي ابي الحسين البصري فلما سبق المعتزلة الى هذا وهم قد سبقو ايضا الى التدوين في المسائل الجزئية في الاحتجاج بخبر الاحاد ورده وفي القياس وفي الاجماع 00:03:20

الى ذلك لما سبقوه اليه وكانت لهم سولة وجولة في هذه المرحلة من القرن الثالث والرابع الهجري. الى حين ظهور بالحسن الاشعري ونقطة لمذهب المعتزلة وكسر شوكته برجوعه عن مذهب الاعتزال وسلوك كثير من - 00:03:40   
العلماء والائمة لطريقة ابي الحسن الاشعري رحمة الله في نصرة مذهبة والتصدي للاعتزال. اصبحت كتب علم الاصول ميدانا وساحة معتزك في كثير من قضايا الاعتقاد الخلافية بين المعتزلة والاشاعرة. وصارت تدار نقاشات هذه المسائل في ثناء علم الاصول - 00:04:00

فما شأن التأليف؟ ربما كان له وجه من ناحيتين. الناحية الاولى ما اشرت اليه قبل قليل وهو ان ائمة الاعتزال كانوا ممن سبق الى التأليف في علم الاصول وانت تعرف ان صاحب كل معتقد له اثار المعتقد في مؤلفاته وفي نفسه الذي يكتب - 00:04:20 لا محالة فحيث ما جاءت مسألة جرت الى شيء من الاصول افصح عن مذهبه فيه. فكانت كتب الاصول على طريقة المعتزلة فيها هذا النفس الذي لا يخلو من تقرير مذهب الاعتزال في بعض القضايا وهذا واضح فهم من سبق في تقرير هذه المسائل ولما جاء الاشاعرة - 00:04:40

وهم اشد الناس اه شوكة ضد المعتزلة ونقضا لمذاهبهم كانوا هم ايضا لا يألون جهدا ولا يلوون على مسألة ترد على طريقة المعتزلة 00:05:00 ويباشرون الرد عليها واطالة التقرير في نقضها وبيان خطأ - 00:05:20 المسلك الذي يقرره المعتزلة. ومن هنا لما جاءت الفئة الاخرى من سلك طريقة الامامة بالحسن الاعجمي كالجويني في البرهان في المستصفى ومن جاء بعدهم والباقي اللامي وغيرهم كثير كانوا كذلك كلما اتوا الى باب او مسألة وجدوا فيها من سبق من الاصوليين - 00:05:20

تقريرا لهذه المسائل اصيحوا يبدأون في ردها ونقضها. فصارت الكتب الاولى الكبار التي الفت في الاصول تحتوي على المسائل تقريرا لمذهب المعتزلة او نقضا لها على طريقة الاشاعرة. فاستمر هذا النمط في التأليف في كتب الاصول واصبح - 00:05:40 اشبه بسمة لازمة لمسائل الوصول فكل من جاء فيما بعد اصبح يدون ويكتب مستصحبا تلك المسائل التي كانت من البداية لا علاقة لها بعلم الاصول لكن فهمت كيف انجر هذا. واما الناحية الاخرى التي ربما كانت سببا في ظهور مثل هذا وهو ان الاعتزال في مسائله - 00:06:00

كلامية الاعتقادية آآ يحتوي على نظر دقيق للغاية. ومن نظر في ترجم ائمة الاعتزال الاولى على فساد المعتقد الذي يقررون في طرائقهم ومؤلفاتهم الا انهم ممن اوتى عقلا وافرا وذكاء متميزا بالنسبة - 00:06:20 الى اقرانهم وعصرهم ومن كان في طبقتهم. وهذا مما لا ينكر وانت تجد اماما آآ كالذهبي مثلا رحمة الله في سير الاعلام البلاع اذا اتي الى ترجم واحد من هؤلاء يثنى على ذكائه بل كثير منهم يشير الى ذكائه المفرط وحفظه المتدق - 00:06:40 وعقليته التي لا تكاد تجد لها نظيرا. وقد يكون هذا من البلاء للعبد ان يذكر عقلا ان ان يرزق عقلا آآ خارقا متميزا على غيره ولا يرزق توفيقا وسدادا ونورا الوحي كما يقول اهل العلم لابد ان يكون قريبا لنور العقل - 00:07:00

بالذكاء والبصيرة على كل فكان هذا اقول متميزا في طريقة ائمة الاعتزال فكانوا يشغفون كثيرا بهذا اللون من المسائل الدقيقة الغامضة ويجدون فيها متسعا لتقريء مذهب. وعلم الاصول في جزء منه هو كذلك دقيق النظر فيما يتعلق - 00:07:20 مثلا بالقياس ومسالك العلة وطرق اثباتها او قوادح القياس وابطالها وافساد تلك التعلييلات ومثل ذلك دلالات الالفاظ ودقة النظر فيها وتدخل كثير من انواعها هي مسالك دقيقة. وهذا يوافق هوى هذه الطبقة من اصحاب العقوق - 00:07:40 المتميزة والنظر الدقيق من يألف مثل هذا اللون من الخوض في دقائق المسائل. ولذلك استهوى هذا العلم اعني الفقه اقبال ائمة الاعتزال لانهم الفوا مثل هذا النمط من المسائل الدقيقة والغامضة والخفية فوجدوا فيها ايضا متسعا لممارسة - 00:08:00 كثير مما يجد فيهم فيها احدهم رغبتهم. فهذا وما سيأتي بعده من الجمل هو من هذا اللون. الحسن والقبح العقليان اصلا من اصول الاعتقاد عند المعتزلة. ومعناه كما سيدركه المصنف هنا ان العقل ان العقل - 00:08:20

بنفسه على حسن الاشياء وقبحها. فهل هذا منكر ومرفوض؟ ام هو مقبول؟ ام فيه تفصيل؟ يقرر معتزلة في عقائدهم تقريرا طويلا مجمله ان العقل مستقل بالحكم على حسن الاشياء وقبحها. حكما يفضي - 00:08:40 لا الى تقرير صفة شرعية لهذه الاحكام بمعنى ان العقل يبتدأ من الحكم على الشيء بكونه حسنا او قبيحا فالصدق حسن والكذب قبيح. العدل حسن. والظلم قبيح. فيبتدأ العقل ابتداء بالحكم - 00:09:00

على هذه الاشياء من كونها حسنة او قبيحة. ثم اه يتدرج ايضا في اثبات صفة شرعية لهذه الاشياء التي حكم عليها فما حكم العقل بحسنه فهو مطلوب شرعا وجوبا. وما حكم الشرع ما حكم العقل - 00:09:20

بقبحه فهو ممنوع شرعا بحكم العقل عليه. وبالتالي فالنقطة التي يختلف فيها المخالفون للمعتزلة معهم هي هذه الجزئية. طيب هل يصح ابتداء ان نرفض المسألة جملة وتفصيلا فنقول لا مدخل - 00:09:40

للعقل في اثبات حسن الاشياء وقبحها؟ لا لا يصح. لأن النقطة الاولى محل اتفاق وهي صحيحة ان العقل يقوى على الحكم على الاشياء حسنا وقبحا. انما الخلاف اين هو؟ في انه يرقى فوق - 00:10:00

درجة بان يعطيها صفة شرعية فيوجبها شرعا لان العقل حكم بها. ومخالفوهم يقولون انما الذي يجب شرعا ما اوجبه الشرع. ها هنا قال المصنف رحمة الله تعالى مبينا محل النزاع ومحررا صورة المسألة. قال والحسن والقبح - 00:10:20

معنى بهذه الان هي تحرير محل النزاع وذكر صفة مراتب الحسن والقبح ودرجاتها التي تحكم عليها. وذكر ثلاثة مراتب بمعنى ملائمة الطبع ومنائرته وهذا نوع او اعتبار. والثاني صفة - 00:10:40

تاتي الكمال والنقص والثالث ترتب الذم عاجلا والعقاب اجلاء. هذه ثلاثة اشياء فانظر معي هل يقوى العقل ويستقل بالحكم عليها. المرتبة الاولى ملائمة الطبع ومنائرته. يعني هل يقوى العقل على ان يحكم على الشيء بأنه - 00:11:00

حسن لملائمه لطبع الوارد؟ يعني هذا طعمه حلو لائم طبعك. فهل يستقل العقل بالحكم بحسنه وهذا طعام من فهل يقوى العقل على الحكم بقبحه لمناقرته لطبعك؟ الجواب نعم. هذا لا يحتاج الى حكم شرعي - 00:11:20

ولا يحتاج الى خطاب شرعي. انت لما تطعم شيئا تندوقة فيطيب لك ويلائم طبعك. سواء كان حلو او حامضا او مرا او اي مذاق من المذاقات. فاذا ناسب طبعك حكم العقل بحسنه لك - 00:11:40

اذا ما ناسبك ونافر طبعك حكم العقل بقبحه لك. اذا الحسن الحسن والقبح هنا. ما مأخذ العقل وقال بعض اهل العلم بل مأخذة بل مأخذة الطبع والعرف يعني هذا يختلف باختلاف الاعراف - 00:12:00

فعلى كل اسمه عقلا او عرفا يعني المأخذ هنا ليس مأخذها شرعا. اذا هنا لا خلاف بين المعتزلة ولا غيرهم. ان هذا الا دخل للشرع فيه ليس الشرع هو الذي يقول لك هذا طعام حلو وعليه يجب ان يكون حلو عندك ولو ما ناسبك. وان هذا من فيجب ان يكون مرا - 00:12:20

ولو لم يحقق هذا المعنى اذا هذا الاول الحسن والقبح بمعنى ملائمة الطبع او فهل هذا شرعي؟ ما هو؟ عقلني كما قرر المصنف وعرفي كما قرر غيره. المرتبة الثانية او النوع الثاني - 00:12:40

صفة الكمال والنقص ان يحكم المرء على ان هذا وصف كمال وهذا وصف نقص ان الصدق مثلا وان الكذب وصف نقص. فهل هذا عقلني ام شرعي؟ قال بمعنى ملائمة الطبع - 00:13:00

مناقرته وصفة الكمال ونقصه. حتى هذا جعله المصنف رحمة الله تعالى مما يحكم به عقلا ان تقول مثلا العلم بنوعه حسن والجهل بنوعه قبيح. فحكمت بحسن العلم وقبح جهل هذا حكم عقلني وهذا مما ايضا لا يختلف فيه مع المعتزلة. بقي لاخي النوع الثالث ما هو؟ الذي قال عنه بمعنى ترتب - 00:13:20

ذمي عاجلا والعقاب اجلاء. هذا الذي وقع فيه الخلاف ان حكم على الشيء بأنه حسن لا بمعنى انه يلائم الطبع ولا معنى انه صفة كمال ان حكم على الشيء بأنه حسن بمعنى انه يترتب على فعله ثواب في - 00:13:50

آخرة ومدح في الدنيا. هل هل الى العقل سبيل في ذلك؟ هل للعقل ان يحكم بترتب ثواب او عقاب على شيء حكم على حسنه او قبحه؟ نعم. جمهور المسلمين من غير المعتزلة يقولون هنا - 00:14:10

العقل اذا وصلنا الى ترتيب ثواب او عقاب ومدح وذم فهذا مسلك شرعي لا طريق لا طريق للعقل ايه ده؟ اذا هذا النوع الثالث وبمعنى ترتب الذم عاجلا والعقاب اجلاء شرعي. قال خلافا للمعتزلة - 00:14:30

وفهمت بهذه الطريقة ان المعتزلة يقررون في النوع الثالث ايضا انه عقلني. فاذا اضطرد عند المعتزلة القول بالتحسین والتقبیح العقليین في كل الصور. في ملائمة الطبع ومناقرته وفي صفة الكمال والنقص وفي ترتب الذم - 00:14:50

او المدح والعقاب او الثواب عاجلا واجلا اضطرد عندهم القول بان كل هذا يستقل العقل به ولهذا اصبح من اصول المعتزلة القول

بالتحسين والتقييغ العقليين من غير تفصيل لما؟ لأن اصلهم في هذا مطرد. اما المرتبتان الاوليان - 00:15:10 فيوافقهم غيرهم معهم يوافقهم فيها. ان الحكم ملائمة الطبع ومنافرته عقلي او عرفي. وان الحكم بكوني هذا صفة كماله وهذا صفة نقص ايضا هذا عقلي. ان تقول مثلا هل في صفات البشر؟ هل الطول صفة كمال او نقص والقصر او العكس؟ كل هذا -

00:15:30

الآن تحكيم عقلي وهذا ايضا لا سبيل الى ان تجعله حكرا على ما جاءت به الشريعة فهذا ما جاءت بها بشيء. انما محل الخلاف هو الحكم بترتيب الشواب والعقاب. فما مدخل هذا عند المعتزلة؟ هل يقولون ان العقل يوجب ثوابا او عقابا؟ هم لما جعلوا - 00:15:50 جوازها ان يحكم بالاستقلال في ترتيب الاحكام جاءوا في القول بالوجوب. يعني يجب ان يجد المكلف ثوابا على طاعة وان يجد عقابا على المعصية فهذا معنى قولهم ان هذا ما اخذه عقلي القول بالتحسين والتقييغ بمعنى ترتيب الذم عاجلا والعقاب - 00:16:10 عاجلا او بمعنى الشواب اذا قلنا في التحسين المدح عاجلا والشواب اجلا. قال شرعي خلافا للمعتزلة. مسألة لا علاقة لها في اصول الفقه 00:16:30 ويطيل الاصوليون عادة النقاش في هذه القضية والرد عليهم فيها وذكر الاصول الفاسدة فيها والمأخذ وكل هذا مما - 00:16:50 لا ثمرة له في الفقه وقد فهمت معناها. نعم -